

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٧ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل لجنة عليا

لتطوير مدينة رشيد الأثرية :

وعلى ما وجد به السيد رئيس الجمهورية :

وعلى ما عرضته محافظة البحيرة :

**قرار**

(المادة الأولى)

تشكل لجنة وزارة برئاسة مجلس الوزراء وعضوية كل من السادة :

وزير الأوقاف .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

وزير البيئة .

وزير المالية .

وزير الآثار .

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري .

وزير التنمية المحلية .

وزير الثقافة .

وزير السياحة .

محافظ البحيرة .

رئيس الهيئة العامة للتخطيط العمراني .

مدير المركز الوطني للتخطيط استخدامات أراضي الدولة .

ممثل عن هيئة الرقابة الإدارية .

وللحجنة أن تستعين بمن تراه من ذوى الخبرة والمتخصصين لمعاونتها في القيام

بالمهام المسندة إليها .

### (المادة الثانية)

تسلىىي الحجنة وضع تصور متكامل لمشروع تطوير مدينة رشيد بما في ذلك المدينة  
القديمة والمنطقة الأثرية ورسم سياسات التنمية في المدينة وفق رؤية مستقبلية تتحدد  
ملامحها استناداً إلى المستهدف من عملية التطوير ومتطلبات التنمية واقتصادياتها  
في ضوء دراسات الجدوى الاقتصادية والدراسات الفنية ، واقتراح مصادر توفير  
الاعتمادات المالية اللازمة للتطوير .

(المادة الثالثة)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٩ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه ،  
كما يلغى ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩هـ

(الموافق ١٠ مارس سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل